

## معاني القرآن الكريم

قال أبو إسحاق لا يجوز أن تكون الطائفة واحدا لأن معناها معنى الجماعة والجماعة لا تكون لأقل من اثنين لأن معنى طائفة قطعة يقال أكلت طائفة من الشاة أي قطعة منها .  
وقد روى ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول D وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا أنهما كانا رجلين .

قال أبو جعفر إلا أن الأشبه بمعنى الآية وإعلم أن تكون الطائفة لأكثر من واحد في هذا الموضوع لأنه إنما يراد به الشهرة وهذا بالجماعة أشبه .

5 - وقوله جل وعز الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين قال مجاهد والزهرى وقتادة كان في الجاهلية نساء معلوم منهن الزنى فأراد ناس من المسلمين نكاحهن فنزلت فنزلت الآية